

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٢٠٠ لسنة ٢٠٠٩

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية  
المعدلة لها؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة  
الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار وزير العدل الصادر في ١٩٤٨/١/١ بإنشاء مكتب توثيق أسيوط  
يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بأسيوط ويشمل اختصاصه أقسام شرطة أول أسيوط  
وثانى أسيوط بحسب حدودهما الإدارية ومركز شرطة أسيوط بحسب مكوناته الإدارية؛  
وعلى مذكرات رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٠٧/٥/٦ ،  
٢٠٠٨/١/٢٣ ، ٢٠٠٩/١/٢٥؛

**قرارات**

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق ضواحي أسيوط) يتبع مكتب الشهر العقاري  
والتوثيق بأسيوط ويشمل اختصاصه مركز شرطة أسيوط بحسب مكوناته الإدارية  
فصلاً من مكتب توثيق أسيوط.

## (المادة الثانية)

تعديل اختصاص مكتب توثيق أسيوط بإخراج مركز شرطة أسيوط بحسب مكوناته الإدارية منه .

## (المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

## (المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ١/٥/٢٠٠٩

صدر في ٣/٣/٢٠٠٩

وزير العدل

المستشار / محمد مرعي